

## سنن البيهقي الكبرى

8846 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو عبد الله أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا هارون بن موسى الزاهد ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن بن عمر B أنه قال Y نهى رسول الله A أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران أو ورس وقال من لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين وفي رواية الشافعي أن رسول الله A نهى والباقي سواء رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى